نقله اي الى مجموع التصديق والعمل كما قالت المعتزلة ان قيل قد
نقل من مطلق التصديق الى التصديق الخاص قلنا هذا اخف
واقام عليه استعمال الشارع الذين يؤمنون بما انزل اليك وامثاله
على ان استعمال العام في الخاص قد يدعى انه ليس نقلا لتحقق
العام فيه يا ايها الذين امنوا كتب عليكم الصيام والقول بانهم
امنوا بالاعمال التي شرعت قبل نصف بلا دليل على انه حينئذ
خرج العمل الاتي فكذا الماضي من باب لا فارق مع انهم يقولون
العقل يكفي في الاحكام بتحسينه وتقبيحه ومما يردهم حديث
ابي ذر في دخول المومن الجنة وان زنى وان سرق وغير ذلك
وعملوا الصالحات واصل العطف المغايرة وقولهم اصل
القيد لبيان الواقع في التعاريف التي لبيان اجزاء المعرف
الواقعية والاحتراز عن غيره قصد ثانوي لا في المخاطبات
العامة فان المتبادر فيها الاحتراز كما ان عطف الجزء على الكل
خلاف الظاهر والظواهر اذا كثرت تنزل منزلة القطع
ولم يلبسوا ايمانهم اي فمفهوم القيد الاجتماع وفي البيضاوي
لما نزلت شق عليهم فقال صلى الله عليه وسلم هو كما قيل ان
الشرك لظلم عظيم اي فالمفهوم من باب وما يؤمن اكثرهم
بالله الا وهم مشركون بمعنى مطلق التصديق فعليه ايضا الاية
تدل على ان التعويل على عدم الشرك وان لم يوجد عمل
فالتنكير على ان الظلم المعاصي شرط للعبادات قيل
هذا بمعنى التصديق وكلامهم في المنجي قلنا الاجماع ان
الايمان واحد لا ايمانان وان ذكر شيخنا هذا البحث في
الحاشية الجازم فلا يكفي الظن ولا يعول على ما للعضد
والسعد من كفاية الظن القوي فان المراد اما لا احتمال معه
اصلا كان جزما لا ظنا كما افاده الملوي في الحاشية وحديث

النفس

النفس من غير اتباع له ليس من الاحتمال المضر فان الاحاديث
وردت باغتفاره وقال لهم لما شكوا له منهما ان الغم لذلك علامة
حقيقة الايمان فلا يهتم به فيكثر بالفعل اما بالقوة كالمقلد فلا
يضر على الصحيح كما سبق على ان شرطه عند ابن السبكي المحقق
للكشف ان لا يقبل التشكيك وسبق ما في ذلك ولا امرة
معطوف على محذوف اي لا اكثر من مرة ولا امرة ولا النجاة
من الخلود لازم اذ لا واسطة ومال اهل الاعراف الجنة
على القول الاول يعني انه شرط لاجراء الاحكام هو التصديق
فهو حادث قطعا وما يقال ان الايمان قديم باعتبار الايصال
او دلالة الكلام بالتعلق التنجيزي حادثة نعم ان التفت لذات
الكلام او القضاء الازلي والايمان بعد الموت قايم بالروح ه
حقيقة وبالجسد حكما وكذا حال النوم ونحوه غير النطق
شرط كمال ومن اشرفه عمل القلب في انواع التفكر والمراقبة
ان قلت حديث لا يزني الزاني حين يزني وهو مومن الخ يدل
على دخول العمل في حقيقة الايمان قلت المنفي الايمان
الكامل المصاحب للمراقبة اذ لولا حجاب الغفلة ما عصى او انه
ان استحله وما يقال ان الايمان يرفع ثم يرجع له يلزمه عدم
ايمانه ان مات في تلك الحالة وما في البخاري عن ابن عباس
وشرحه عن ابن هريرة برفعه يحمل على رفع الايمان الكامل
مجموع العمل ادخل فيه التصديق لانه عمل القلب او تركه للعلم
باصالته جمهور المعتزلة على ان العمل الداخل في الايمان الفرايض
وقال العلاف وابو الهذيل ولو المندوبات قال السعد والخروج
عن الايمان بحيث يستحق الخلود في النار بترك مندوب مما
لا يقوله عاقل اي لان اهل المنزلة بين المنزلتين الايمان والكفر
يخلدون عندهم في النار وان عذبوا باقل من عذاب الكفر

ما عهد الله وهو العهد [illegible]
حقيقة الا [illegible] على ان [illegible]

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)